

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزاري رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٢٣

بإضافة المجزر الآلي التابع لشركة هورايزون للاستثمار الصناعي والتجاري الخاص للحيوانات والمؤجر من/ سامح محمد أحمد شتات الكانن في قطعة رقم ٤٧٦ ؛ الثوار - قرية دلهانس - مركز الفشن - محافظة بنى سويف
للكشف المرافق للقرار الوزاري رقم ١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠
برقم كودي (U/2207010301)

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعده له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٤ بإنشاء الهيئة العامة للخدمات البيطرية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠ ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٩٨ لسنة ٢٠١٦ بشأن شروط ومواصفات مجازر الحيوانات ؛

وعلى موافقة جهاز شئون البيئة رقم (٩٠) بتاريخ ٢٠٢١/٤/١١ على نشاط مجزر آلي للحيوانات ؛

وعلى موافقة مديرية الشئون الصحية - محافظة بنى سويف

بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٢٠ على نشاط مجزر آلي للحيوانات ؛

وعلى رخصة تشغيل بنظام المسق رقم (١٩٢٣٠٩١٤٠٢٠٢٩٤٧٦) بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٦

صادرة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية بنشاط مجزر آلي للحيوانات ؛

وعلى مولقة مجلس إدارة الهيئة بإعادة المعاينة كل خمس سنوات لتحديد

صلاحية المجزر للعمل ،

وعلى مذكرة الهيئة العامة للخدمات البيطرية رقم (١٧٢٠٧)

بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٢٦ ،

وعلى ما عرضه السيد المهندس نائب وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

للثروة الحيوانية والسمكية والداجنـة ،

قرر :

مادة ١ - يضاف المجزر الآلي التابع لشركة هورايزون للاستثمار الصناعي

والتجاري الخاص للحيوانات والمؤجر من / سامح محمد أحمد شتات الكائن في قطعة

رقم ٤٧٦ الثوار - قرية دلهاس - مركز الفشن - محافظة بنى سويف للكشف

المرافق للقرار الوزارى رقم ١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠ برقم كودى (U/2207010301) .

مادة ٢ - يتم تشغيل المجزر تحت الإشراف الفنى البيطرى للهيئة العامة

للخدمات البيطرية .

مادة ٣ - يتم إعادة المعاينة وتحديد صلاحية المجزر للعمل كل خمس سنوات .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في جريدة الواقع المصرية ، وي العمل به من اليوم

التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠٢٣/١٢/٢٨

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

السيد القصیر